

طلقها بدعيا وانقضت العدة فكيف تكون الرجعة/الخميس(60)-

20-205202م (حلقة الثانية)

صلاح الصاوي

طلقني زوجي طلاقا بدعيا وانقضت العدة. كيف تكون الرجعة؟ هل يمكن ان تبقى طلقة؟ لم تقع والرجعة تكون تلقائية يا امة الله اذا نزل بالمستفتى نازلة يرفعها الى مناسك فيه ديانة وكفاية - [00:00:00](#)

جمهور اهل العلم على وقوع الطلاق البدعي وان اذا انتهت العدة بغير رجعة قد اصبحت بائنة بينونة صغرى لا ترجعين اليه الا بعقد جديد ومهر جديد. ان كانت هذه الطلقة هي الطلقة الاولى او الثانية - [00:00:23](#)

الطلاق مرتان. يعني الطلاق الرجعي. فامساك بمعرفه او تسريح باحسان. الطلقة الثالثة فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره الرجعة يا بنيني تكون في العدة لا تكون قبل انقضاء العدة - [00:00:44](#)

اذا انقضت العدة من طلاق رجعي عقد جديد ومهر جديد لكن من اهل العلم من افتى بعدم وقوع الطلاق البدعي وعلى هذا فتوى شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه وجل مشايخ بلاد الحرمين على كل حال - [00:01:02](#)

فانت ومن افتاك فانزري اين انت واين موقعك من هذه الاجتهادات. واسأل الله لي ولك التوفيق والسداد والرشاد يا بنيني - [00:01:21](#)